المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة فاس مكناس
عمالة مكناس
جماعة مكناس
قسم الشؤون الإدارية و الموارد البشرية
مصلحة الموارد البشرية
رقم364..... ق.ش.ا.م.ب/م.م.ب

قـــــــرار
بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بجماعة مكناس

- **إن رئيس مجلس جماعة مكناس؛**
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 صادر في22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الأجور و التعويضات المرتبطة بها .
- بناء قرار لوزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بغدارات الجماعات.
- بناء على منشور وزير الداخلية عدد D7563بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على مراسلة السيد وزير الداخلية رقم D2320 بتاريخ 29 ابريل2020 حول مناصب المسؤولية بجماعة مكناس.
- بناء على مقرر مجلس جماعة مكناس رقم 14 المتخذ خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2020 المنعقدة بتاريخ 06أكتوبر2020 والمتعلق بتعديل الهيكل التنظيمي للجماعة وتوصيف المهام المؤشر عليه بتاريخ 25 نونبر 2020.

يقرر ما يلي

المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الجماعي لمكناس، عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية التالية:

المدير العام للمصالح ورؤساء الأقسام (02)	رؤساء المصالح (05)
➢ المدير العام للمصالح	➢ مصلحة الشؤون الثقافية والرياضية والاجتماعية والتعاون. ➢ مصلحة الوعاء الضريبي
➢ القسم التقني.	➢ مصلحة الصيانة والانارة العمومية. ➢ مصلحة الممتلكات والشؤون القانونية. ➢ المصلحة الاقتصادية.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للمصالح أو رئيس القسم في وجه:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة مكناس الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أوفي إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو خمس سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم لمهام رئيس قسم.

المادة الثالثة :يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة مكناس الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة. أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة ،الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية ،منها أربع (4) سنوات ،على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الرابعة: يقوم رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالمهام المنوطة بهم المحددة في بطائق توصيف المهام الملحقة بهذا القرار.

المادة الخامسة :يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد .

2- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها. يتم تحميل نموذج السيرة الذاتية من بوابة الخدمات العمومية:

(المناصب العليا/المطبوع النموذجي) /https://www.emploi-public.ma/

3- برنامج العمل أو المنهجية التي يقترحها المترشح في تدبيره الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.

4- قرار التعيين في الإطار الحالي.

5- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة السادسة: توضع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط المركزي بالجماعة ويعتبر تاريخ 14 مارس 2025 كآخر أجل لوضع ملفات الترشيح.

المادة السابعة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس جماعة مكناس عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، كما تقوم بتحديد تاريخ ومكان إجراء مقابلات الانتقاء النهائي ، ويعلن عن النتائج النهائية على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma و تعلق بملحقات الجماعة.

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma وملحقات الجماعة.

حرر بمكناس في: 10 فبراير 2025

إمضاء رئيس مجلس جماعة مكناس

رئيس جماعة مكناس
العباس الوزاني

المملكة المغربية
وزارة السكنى
مصلحة الوزن
جماعة مكناس